

١٤٣١هـ. الموافق ١٥/١٠/٢٠١٠م

في حق من اتهم بالتشبه بالملك

لم يثبت له ان يتبع المثل لم يثبت له ان يتبع المثل

باعتبار ان

لم يثبت له ان يتبع المثل ولم يثبت له ان يتبع المثل

لم يثبت له ان يتبع المثل ولم يثبت له ان يتبع المثل

:-

باعتبار ان

لم يثبت له ان يتبع المثل ولم يثبت له ان يتبع المثل

لم يثبت له ان يتبع المثل ولم يثبت له ان يتبع المثل

لم يثبت له ان يتبع المثل ولم يثبت له ان يتبع المثل

:-

باعتبار ان

:-

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

باعتبار ان

٢٠١٠/١٤٣١هـ

رقم القضية

باعتبار ان

باعتبار ان

١- في المادة ٨٠ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

:- المادة ٨٠ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٢- المادة ٨١ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٣- المادة ٨٢ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٤- المادة ٨٣ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٥- المادة ٨٤ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٦- المادة ٨٥ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٧- المادة ٨٦ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

:- المادة ٨٧ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م
والمادة ٨٨ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

المادة ٨٩

١- المادة ٨٩ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٢- المادة ٩٠ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٣- المادة ٩١ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٤- المادة ٩٢ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٥- المادة ٩٣ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٦- المادة ٩٤

٧- المادة ٩٥ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٨- المادة ٩٦ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٩- المادة ٩٧ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

١٠- المادة ٩٨ من قانون الإجراءات الجنائية الصادر في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٤/٣/٢٠٠٤ م

٢- جنابة التعريض على القتل خلافاً لأحكام المادة ٣/٣٢٧ و ١/٨٠ عقوبات بالنسبة للمتهمة

٣- جنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ عقوبات بالنسبة للمتهمة والاطناء

٤- جنحة حمل وحيازة أداة خلافاً للمادة ١٥٦ عقوبات بالنسبة للظنين ١

٥- جنحة حمل وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً لأحكام المواد ٣ و ٤ و ١١ ج / من قانون الأسلحة النارية والذخائر بالنسبة للمتهم حسب التفصيل الوارد بلاحة الاتهام وإسناد النيابة العامة .

وبعد إجراء المحاكمة لدى محكمة الجنابات الكبرى وسماع البينات أصدرت قرارها بالقضية رقم ٢٠٣/٦٥٧ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣٠ والقاضي بما يلي :-

أن واقعة الدعوى وكما قنعت بها تتلخص أنه بحدود الساعة السادسة من مساء يوم ٢٠٠٢/١٠/١٧ وفي منطقة القويسمة حي المعادي حصلت مشاجرة بين كل من المتهمين

وأثناء تلك المشاجرة أطلق المتهم عدة عيارات نارية من مسدسه غير المرخص الذي كان يحمله حيث أصيب كل من إصابات بسيطة لم تشكل خطورة على حياتهم ومدة تعطيها أقل من عشرة أيام كما أصيب كل من المدعو بضربه من الظنين وكانت إصابته بسيطة ولم تشكل الإصابة خطورة على حياته وكانت مدة تعطيها أقل من عشرة أيام والظنين بضربه من قبل الظنين ولحقت به إصابة بسيطة لم تشكل خطورة على حياته وكانت مدة تعطيها أقل من عشرة أيام

1- ...

...

...

.....

...

...

...

...

...

...

.....

...

الطرف الأول منها وأن هذه الشهادات في هذا الجانب لا تخلو من الغرض .

٤- أن شهادة الدفاع المدعوة وأمام المحكمة وعلى الصفحة ٩٨ من المحضر ذكرت بأن لم تكن طرفاً في المشكلة وأن المشكلة كانت بين أبناء عمهم .

وعليه فإن المحكمة لا تأخذ بالبيينة المقدمة وتستبعدّها من عداد البيينة لأنها لا تخلو من الغرض وورد بها التناقض الواضح والصريح وحيث أن الأحكام الجزائية تقوم على الجرم واليقين لا على الشك والتخمين فإن المحكمة تجد أنه لم تقدم بيينة قانونية يمكن الاعتماد عليها في تجريم المتهم الأمر الذي يتعين معه إعلان برائعتها عن هذه التهمة .

وأما فيما يتعلق بجنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة (٣٣٤) عقوبات المسندة للمتهمه واللائئاء فإن المحكمة تجد أن الأفعال التي قارفها المذكورين يوم الحادث تجاه كل من بالمصائب كانت إصابات بسيطة ولم تشكل خطورة على حياتهم وان مدة تعطيلها كان اقل من عشرة أيام وانهم اسقطوا حقهم عن التهمة والأظناء الأمر الذي كان يتعين معه وإعمالاً بالمادة (٣٣٤) عقوبات إسقاط دعوى الحق العام بحق المتهمه والأظناء .

وفيما يتعلق بجنحة حمل وحيارة أداة حادة خلافاً للمادة (١٥٦) عقوبات والمسندة للظنيين ، وحيث انه ثبت أن الظنيين كان يحمل مشرط وأن الظنيين كان يحمل سكين فإن أفعالهما تلك تشكل سائر أركان وعناصر جنحة حمل وحيارة أداة حادة خلافاً للمادة (١٥٦) عقوبات المسندة إليهما الأمر الذي يتعين معه إدانتها ومعاقبتها عليهما .

وأما فيما يتعلق بجنحة حمل وحيارة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمواد (٣ و ٤ و ١١/ج) من قانون الأسلحة النارية والذخائر والمسندة للمتهم رحيث ثبت للمحكمة أن المتهم المذكور كان يحمل يوم الحادث مسدساً وهو غير مرخص وأطلق النار منه فإن أفعاله تلك بخصوص حمل المسدس غير المرخص تشكل سائر أركان وعناصر جنحة حمل وحيارة سلاح ناري بدون ترخيص المسندة إليه الأمر الذي يتعين معه إدانتها بها ومعاقبته عليها .

જાણી શકાય તેવા અન્ય કોઈ પણ વ્યક્તિને આ અર્થમાં કોઈ પણ અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

:- આ અર્થમાં કોઈ પણ વ્યક્તિને :-

૧. આ અર્થમાં કોઈ પણ વ્યક્તિને (૧૯૮૬) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

૦- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૧૧/૨) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

૩- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૨૬/૩) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

૪- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૨૬/૩) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

૫- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૨૬/૩) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

૬- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૨૬/૩) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

૭- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૨૬/૩) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

:- આ અર્થમાં કોઈ પણ વ્યક્તિને :- ૧૯૮૬ ના અધિકાર અથવા જવાબદારી (૨૬/૩) ના અધિકાર અથવા જવાબદારી નથી આપવામાં આવી છે.

• האם ניתן להגיש בקשה להגנת הילד?

התשובה היא כן, וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987. (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

• האם ניתן להגיש בקשה להגנת הילד? התשובה היא כן, וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987. (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

• האם ניתן להגיש בקשה להגנת הילד?

התשובה היא כן, וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987. (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

• (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

התשובה היא כן, וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987. (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

התשובה היא כן, וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987. (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

• האם ניתן להגיש בקשה להגנת הילד?

התשובה היא כן, וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987. (הגנת הילד) וניתן להגיש בקשה להגנת הילד לפי סעיף 17א(ב) לחוק הגנת הילד, 1987.

[Handwritten signatures and scribbles]

[Handwritten signatures and scribbles]

٢٠٠٨/١١/١٨ رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص

• تاريخ إصدار هذا الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص

• تاريخ إصدار هذا الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص

• تاريخ إصدار هذا الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص

• تاريخ إصدار هذا الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص

lawpedia.io

• تاريخ إصدار هذا الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص

• تاريخ إصدار هذا الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص
 رقم الإستيفاء ١٤٢٩١٥٠٠ رقم السجل التجاري ١٧١٠٠٠٠٠ رقم الترخيص